

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٥٩ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية

صناعة تكنولوجيا المعلومات ؛

وعلى ما عرضه وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُنشأ مجلس أعلى لأمن البنى التحتية للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات يتبع رئاسة مجلس الوزراء يُسمى «المجلس الأعلى للأمن السيبرانى» ويُشكل برئاسة وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وعضوية ممثلى وزارات (الدفاع ، الخارجية ، الداخلية ، البترول والثروة المعدنية ، الكهرباء والطاقة المتجددة ، الصحة والسكان ، الموارد المائية والرى ، التموين والتجارة الداخلية ، الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات) وجهاز المخابرات العامة ، البنك المركزى المصرى ، عدد (٣) من ذوى الخبرة فى الجهات البحثية والقطاع الخاص يُرشحهم المجلس ويصدر بتعيينهم قرار من وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

(المادة الثانية)

يختص المجلس المشار إليه بالمادة الأولى بوضع استراتيجية وطنية لمواجهة الأخطار والهجمات السيبرانية والإشراف على تنفيذ تلك الاستراتيجية وتحديثها تمشياً مع التطورات التقنية المتلاحقة .

(المادة الثالثة)

يقوم أعضاء المجلس بمراجعة مهامه وتشكيل أمانة فنية تنفيذية تابعة له وما يتبعها من إدارات ومراكز فى جلساته الأولى ، يصدر بتشكيلها وتحديد اختصاصاتها ومعاملتها المالية قرار من رئيس مجلس الوزراء .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ صفر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٥ ديسمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب